

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٢٤١ لسنة ٢٠٢١

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨٨ لسنة ١٩٨٨ بإنشاء الهيئة العامة

للأبنية التعليمية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض في

بعض الاختصاصات ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٠ لسنة ١٩٩١ باعتبار مشروعات الأبنية

التعليمية الحكومية من أعمال المنفعة العامة المعدل بالقرار رقم ١٩١٢ لسنة ١٩٩١ ؛

وبناءً على ما عرضه وزير التربية والتعليم والتعليم الفني ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع نزع ملكية العقار الذي تشغله مدرسة

شنوفة الابتدائية للبنين بالرقم التعريفي (١١٤٧-١٧) ، والكائن ضمن القطع أرقام

(١٥٩) و(٤٤٣) و(٤٤٥) ، بحوض قطعة رضوان نمرة (٨) ، زمام شنوفة - مركز

شبين الكوم - محافظة المنوفية ، بمساحة قدرها (٨٠, ١٦٣٩ م^٢) تقريباً بعد الارتداد

واستبعاد المحلات والعبرة بالقياس المساحي على الطبيعة .

(المادة الثانية)

يُستولى بطريق التنفيذ المباشر على كامل أرض ومباني العقار المشار إليه في المادة السابقة ، والمبين موقعه وحدوده وأسماء ملاكهِ الظاهرين بالمذكرة والرسم التخطيطي الإجمالي والكشف المرفقين .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .
صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٥ شوال سنة ١٤٤٢ هـ
(الموافق ٦ يونيو سنة ٢٠٢١ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولي

وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني

مذكرة إيضاحية

للعرض على السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء

الموضوع :

بشأن نزع ملكية العقار الذى تشغله مدرسة شنوفة الابتدائية للبنين
بالرقم التعريفى (١٧٠-١١٤٧) بمركز شبين الكوم بمحافظة المنوفية .

العرض :

- ١ - طلبت مديرية التربية والتعليم بمحافظة المنوفية بتاريخ ٧/١٠/٢٠٢٠ اتخاذ إجراءات صفة النفع العام على العقار الذى تشغله مدرسة شنوفة الابتدائية للبنين بالرقم التعريفى (١٧٠-١١٤٧) بمركز شبين الكوم بمحافظة المنوفية لصالح العملية التعليمية ؛ حيث إنها فى حاجة شديدة إليه ، نظراً لوجود كثافة طلابية مرتفعة ، وعدم إمكانية الاستغناء عنه ؛ حيث لا يوجد بديل له .
- ٢ - المدرسة مؤجرة مغلقة ، ولا تستخدم بالعملية التعليمية ومساحتها (٤٠ ، ١٧٣٥م^٢) تقريباً قبل الارتداد ، و(٨٠ ، ١٦٣٩م^٢) تقريباً بعد الارتداد ، واستبعاد المحلات ، وهى كائنة ضمن القطع أرقام (١٥٩) و(٤٤٣) و(٤٤٥) بحوض قطعة رضوان - نمره (٨) - زمام شنوفة - مركز شبين الكوم - محافظة المنوفية .
- ٣ - أصدر المجلس التنفيذى لمحافظة المنوفية قراره بجلسته المنعقدة رقم (٤) بتاريخ ١/١١/٢٠٢٠ بالموافقة على تقرير صفة النفع العام ، ونزع ملكية عدد من المدارس ، منها المدرسة المذكورة - مرفق رقم (١) .

الجريدة الرسمية - العدد ٢٢ مكرر (أ) في ٦ يونية سنة ٢٠٢١ ١٩

٤ - تبلغ مساحة العقار الذي تشغله المدرسة المذكورة (٤٠, ١٧٣٥م^٢) تقريباً قبل الارتداد ، و(٨٠, ١٦٣٩م^٢) تقريباً بعد الارتداد ، واستبعاد المحلات ، والعبارة بالقياس المساحى على الطبيعة ، وحدوده كالتالى :

الحد البحرى : بعضه جار سكنى ملاصق ، وبعضه أرض فضاء بطول : (٢١, ٤٤م) .
الحد القبلى : ممر عرضه (٢ متر) ، ويليه جار سكنى ، وبطول منكسر : (٩١, ٣٧م + ٩١, ٧م) ، بعد الارتداد .
الحد الشرقى : بعضه محلات ملاصقة ، ومدخل للموقع ، وشارع بعرض : (٤) أمتار ، وطول : (٩١, ١٤م) بعد الارتداد ، طبقاً لاشتراطات الحماية المدنية ، وبطول منكسر : (٨١, ١٩م + ٤م + ٩١, ١٤م) .

الحد الغربى : بعضه أرض زراعية ، وجار سكنى ملاصق ، وأرض فضاء ، بطول : (٤٠, ٣٧م) ، والعقار المذكور مملوك للملاك الظاهرين ، طبقاً للكشف مرفق (٢) .

٥ - تم سداد التعويض الابتدائى ، وإيداعه خزانة الجهة القائمة بإجراءات نزع الملكية ، وهى مديرية المساحة بالمنوفية ، بمبلغ قدره (مليون جنيه) بموجب أمر الدفع الإلكتروني رقم (٧٣١٠-٦٠-٣٢١-١٩٠ GP) الصادر بتاريخ ١٤/٤/٢٠٢١

الرأى :

وحيث إن قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٠ لسنة ١٩٩١ والمعدل بالقرار رقم ١٩١٢ لسنة ١٩٩١ ، والذي نص فى مادته الأولى على أنه :

(تعد مشروعات الأبنية التعليمية الحكومية وملحقاتها من أعمال المنفعة العامة فى تطبيق أحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة

٢٠ الجريدة الرسمية - العدد ٢٢ مكرر (أ) في ٦ يونية سنة ٢٠٢١

العامة) ، ونظرًا للحاجة الماسة للعقار الذي تشغله المدرسة المذكورة ؛ حيث إنه يقع
بنطاق جغرافى ذى كثافة سكانية مرتفعة ، لذا فقد ترون سيادتكم التكرم بالنظر ،
والتفضل بالموافقة على استصدار القرار المرفق ؛ للأسباب المبينة عليه .

والأمر معروض على سيادتكم لاتخاذ ما ترونه مناسبًا

وزير التربية والتعليم والتعليم الفنى

أ.د / طارق شوقى

